

171935 - هل يحل للمسلم أكل ذبائح " الصابئة " وسائر طعامهم ؟

السؤال

هل يجوز أكل طعام الصابئين الذين هم على دين النبي يحيى ؟ وما حكم الطعام الذين يشترونه من السوق مثل الكيك أو الفواكه ؟ .

الإجابة المفصلة

الكلام في " الصابئة " كثير متشعب ، وهم فرق شتى ، وقد اختلف العلماء في وصفهم وحكمهم اختلافاً كبيراً ، وخلاصة أمرهم : أن من دان منهم بدين اليهود والنصارى فهو منهم وله حكمهم ، ومن كان منهم على غير دين أهل الكتاب فهو وثني لا تحل ذبائحهم ولا نساؤهم .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : " وكذلك اختلاف الفقهاء في " الصابئين " هل هم من أهل الكتاب أم لا ، ويُذكر فيه عن أحمد روايتان ، وكذلك قولان للشافعي ، والذي عليه محققو الفقهاء : أنهم صنفان ، فمن دان بدين أهل الكتاب كان منهم وإلا فلا " انتهى من " الرد على المنطقيين " (ص 456) .

فهذا هو الصواب فيهم وأنهم فرق متعددة لا فرقة واحدة ، وهو ما ذهب إليه ابن القيم رحمه الله بعد تحقيق وإفٍ في بيان مذاهبهم وعقائدهم في مواضع من كتبه ، ومما قاله فيهم في كتابه " إغاثة اللهفان " (2 / 252) : " الصابئة فرّق ، فصابئة حنفاء ، وصابئة مشركون ، وصابئة فلاسفة ، وصابئة يأخذون بمحاسن ما عليه أهل الملل والنحل من غير تقييد بملة ولا نحلة ، ثم منهم من يقر بالنبوات جملة ويتوقف في التفصيل ، ومنهم من يقر بها جملة وتفصيلاً ، ومنهم من ينكرها جملة وتفصيلاً " انتهى . وانظر ما نقلناه عنه من كتابه " أحكام أهل الذمة " في جواب السؤال رقم (

49048) وفي الجواب ذكر مواضع ذكر

الصابئة في القرآن ، وبيان أنّ منهم من له حكم أهل الكتاب ومنهم من له حكم المجوس .

وليعلم أن ما نذكره من تفصيل هنا في حكم الصابئة إنما هو باعتبار هل تحل ذبائحهم كأهل الكتاب أم لا ، وليس الكلام هنا في كفرهم ، فكل من دان بدينٍ سوى الإسلام ، فإنه لا يُقبل منه بعد الإسلام ، والصابئة لا شك في كفرهم ، وإنما كلامنا هنا في هل تحل ذبائحهم أم لا .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : " ومعرفة مراتب الأديان محتاج إليها في مواضع كثيرة لمعرفة مراتب الحسنات ، والفقهاء يذكرون ذلك لأجل معرفة أحكامهم وتناكحهم وذبائحهم وفي دمائهم وقتالهم وإقرارهم بالجزية المضروبة عليهم ونحو ذلك من الأحكام التي جاء بها الكتاب والسنة في أهل الملل والأحزاب " انتهى من " الاستقامة " (1 / 463) .

والذي نراه بعد الاطلاع على ما كتبه العلماء في بيان حالهم وما يُعرف من واقعهم في العراق وإيران : أنهم - الآن - وثنيون مشركون ، إن لم يكونوا كلهم ، فالأكثر منهم ، وقد سألنا بعض طلبة العلم من أهل العراق ممن كان على دينهم فهده الله تعالى للإسلام ، ولطريق السلف وطلب العلم ، عن الصابئة في العراق فقال : إن أكثرهم وثنيون ، وإن نسبة من يدين بدين أهل الكتاب منهم لا تتعدى واحد بالمائة .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : " وقال أبو الزناد : " الصابئون قوم مما يلي العراق ، وهم يؤمنون بالنبیین كلهم ، ويصومون من كل سنة ثلاثين يوماً ، ويصلون إلى الشمس كل يوم خمس صلوات " .

فهؤلاء الصابئة الذين أدركهم الإسلام وكانوا بأرض " حَزَّان " والذين خبروهم عرفوا أنهم ليسوا من أهل الكتاب ، بل مشركون يعبدون الكواكب ، ولا يحل أكل ذبائحهم ولا نكاح نسائهم ، وإن أظهروا الإيمان بالنبیین ، فهو من جنس إيمان الفلاسفة بالنبیین ، والفلاسفة الصابئون من هؤلاء " انتهى من " الرد على المنطقيين " (ص 456) .

وقد ذكر أصحاب " الموسوعة

الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة " (ص 739) : أن طائفة الصابئة المندائية هم الطائفة الباقية الوحيدة من الصابئة ، وهم الذي يعتقدون في يحيى عليه السلام نبياً لهم ، وقد قالوا فيهم : " الصابئة المندائية " هي طائفة الصابئة الوحيدة الباقية إلى اليوم ، والتي تعتبر يحيى عليه السلام نبياً لها ، يقَدِّس أصحابها الكواكب والنجوم ويعظمونها ، ويعتبر الاتجاه نحو نجم القطب الشمالي ، وكذلك التعميد في المياه الجارية من أهم معالم هذه الديانة " انتهى .

وخلصوا في نهاية بحثهم حولها أن هذه الطائفة صارت كأنها طائفة وثنية فقالوا : " وقد أصبحت هذه الطائفة كأنها طائفة وثنية تشبه صابئة حران الذين وصفهم شيخ الإسلام ابن تيمية " انتهى من " الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة " (ص 750) .

وعليه : فلا نرى جواز أكل ما
ذبحه الصابئة الباقون اليوم ، إلا أن يثبت أن الذابح منهم يدين بدين أهل الكتاب -
وهم قليلون جداً - فيكون له حكم أهل الكتاب في حلّ ذبيحته إذا ذكر الله تعالى
وأنهر الدم ، وأما ما يصنعه أولئك من الخبز أو الحلويات أو غير المذبوح من الأطعمة
فهو حلال لآكله .

والله أعلم